

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٠٥٨ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادرة بقرار رئيس الجمهورية

رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاتها ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى للجامعات ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التعليم العالي ؛

**قرر:**

( المادة الاولى )

يضاف إلى كليات البند (ثامناً) من المادة الأولى من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم

الجامعات الكلية الموضحة فيما بعد :

**ثامناً - جامعة حلوان :**

٢٢ - كلية الدراسات العليا والبحوث البينية .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٣ المحرم سنة ١٤٣٦ هـ

( الموافق ١٦ نوفمبر سنة ٢٠١٤ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب